



كراسة الشروط والمواصفات الفنية للمناقصة المحلية
بشأن توريد عدد (١٠٠٠ رزمة) ورق A4 ٨٠ جرام للديوان العام
جلسة يوم الأربعاء الموافق ٨/٩ / ٢٠٢٣

- ❖ اسم مقدم العطاء:
- ❖ العنوان ورقم التليفون:
- ❖ رقم البطاقة والملف الضريبي:
- ❖ رقم ضريبة المبيعات:
- ❖ جلسة العطاء:

سددت بموجب القسيمة رقم (.....) بتاريخ / / ٢٠٢٣ م

توقيع مقدم العطاء (.....)

٢٠٢٣
مدير الشؤون المالية والإدارية
أ / محمود السيد سليم شلبي

مدير إدارة التعاقدات

وك



الشروط العامة

يجب على مقدمي العطاءات أن يتبعوا الإجراءات التالية :

- ❖ تقدم العطاءات في مظهرين واحد للعرض للفني والآخر للمالي بمقر ادارة التعاقدات بديوان عام محافظة الشرقية الساعة (١٣ جمادى الأولى) الموافق ٢٠٢٣/ ٨/ ٩ م ولا يعتد بالعطاءات التي ترد بعد ذلك الموعد .
- ❖ تقدم العطاءات موقعة ومختومة من أصحابها على نموذج العطاء المختوم بخاتم الجهة الإدارية ، ويجب أن يثبت على المظروف العطاء نوعه من الخارج ، ويوضع المظروف (فنى_ ومالي) داخل مظروف مغلق بطريقة محكمة وبداخله المظروف الفني لجلسة فتح المظاريف الفنية يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٣/ ٨/ ٩ م ويكون تقديم العطاءات إما بإرسالها بالبريد الموصى عليه خالصة الأجر أو وضعها داخل الصندوق المخصص لوضع العطاءات بمقر إدارة التعاقدات .

على مقدمي العطاءات مراعاة ما يلي في إعدادة لقائمة الأسعار (جدول الفئات التي يتم وضعها

داخل المظروف المالي) :

- ١- تكتب أسعار العطاء بالحبر الجاف أو الطباعة رقما وحروفا باللغة العربية ويكون سعر الوحدة في كل صنف بحسب ما هو مدون بجدول الفئات عدا أو وزنا أو مقاسا أو غير ذلك دون تغيير أو تعديل في الوحدة .
- ٢- لا يجوز الكشط أو المحو في جدول الفئات وكل تصحيح في الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابته رقما وحرفا وتوقيعه
- ٣- لا يجوز لمقدم العطاء شطب أي بند من بنوده أو من المواصفات الفنية أو إجراء تعديل فيه مهما كان نوعه ، وإذا رغب في إبداء ملاحظات خاصة بالنواحي الفنية فيثبتها في كتاب مستقل يتضمنه المظروف الفني ولا يلتفت الى أي ادعاء من صاحب العطاء بحصول خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية .
- ٤- إذا امتنع مقدم العطاء في عملية توريد الأصناف عن تحديد سعر من الأصناف المطلوب توريدها بقائمة الأسعار المقدمة منه فيعتبر ذلك امتناعا عن الدخول في المناقصة بالنسبة الى هذا الصنف .
- ٥- يبين في قائمة الأسعار ما إذا كان الصنف مصنوعاً في مصر أو في الخارج ويترتب على عدم صحة هذ البيانات كلها أو بعضها رفض الصنف علاوة على شطب اسم مقدم العطاء من سجل الموردين .
- ٦- الفئات التي حددها مقدم العطاء بجدول الفئات تشمل وتغطي جميع المصروفات والالتزامات أيا كان نوعها التي يكتبها بالنسبة الى كل بند من البنود وكذلك تشمل القيام بإتمام توريد الأصناف وتسليمها للجهة المستفيدة والمحافظة عليها أثناء مدة الضمان طبقا لشروط العقد وتتم المحاسبة نهائياً بالتطبيق لهذه الفئات بصرف النظر عن تقلبات السوق والعملية والتعريفات الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم الأخرى.

رئيس اللجنة

المنسق
أحمد عامر
محمد
صائب



السيد

الأمين
الأعمال
محمد عونه
حائضه

محافظة الشرقية
الضئون المالية والإدارية
إدارة التعاقدات

٧) على مقدمي العطاءات ضرورة تضمين المظروف الفني جميع البيانات الفنية وغيرها من البيانات والمعلومات والمستندات التي تطلبها اللجنة لما في ذلك المستندات الدالة على سابقة الخبرة والقيود في المكاتب أو السجلات أو النقايات أو الاتحادات التي يكون القيد فيها واجبا قانوناً

٨) يكون العطاء عن توريد الأصناف حسب المواصفات والشروط المطروحة والتي يجب على مقدم العطاء الاطلاع عليها ويعتبر تقديمه العطاء إقرار منه باطلاعه عليها ويتولى التوريد طبقاً لها .

٩) وإذا سحب مقدم العطاء عطاءه قبل الميعاد المعين لفتح المظاريف الفنية فيصبح التأمين المؤقت المودع حقا للجهاز دون الحاجة إلى إنذار أو الالتجاء إلى القضاء أو اتخاذ أية إجراءات وإقامة الدليل على حصول ضرر.

١٠) إذا كان العطاء مقدما من شخص طبيعي أو معنوي فيجب أن يرفق بالعطاء صورة معتمدة من بطاقته الضريبية ومن شهادة تسجيله لدى مصلحة الضرائب على ضريبة القيمة المضافة .

١١) يجب أن تصل العطاءات إلى إدارة التعاقدات (بديوان عام محافظة الشرقية) في ميعاد غايته الساعة العاشرة صباحا اليوم المحدد بالإعلان لفتح المظاريف الفنية ولا يعتد بأي عطاء أو تعديل فيه يرد بعد الميعاد المذكور - ولا يسري ذلك على أي تعديل لصالح الجهة يقدم من صاحب أقل العطاءات المطابقة للشروط والمواصفات طالما أنه لا يؤثر في أولية العطاء.

١٢) يكون توريد الأصناف في الأماكن المبينة بالكراسة .

١٣) يجوز لمقدم العطاء أو مندوبة أن يحضر جلسة فتح كل من المظاريف الفنية والمالية في المواعيد المحددة لذلك لسماع قراءة محتوياتها بناء على تفويض رسمي من الشركة .

١٤) أي عطاء غير مصحوب بتأمين مؤقت لن يلتفت إليه .

١٥) يسدد التأمين النهائي بنسبة ٥% من إجمالي أمر التوريد/إسناد في خلال عشرة أيام عمل تبدأ من اليوم التالي من تاريخ الإخطار ويكون السداد نقداً أو بخطاب ضمان بنكي معتمد غير مشروط وبشيك مقبول الدفع .

١٦) تبدأ المدة المحددة للتوريد من اليوم التالي لإخطار الموردين بأمر التوريد / إسناد.



- ١٧) و إذا أخل المتعاقد بأي شرط من شروط العقد كان للجهة المستفيدة الحق في فسخ العقد أو تنفيذه على حسابه.
- ١٨) يعتبر مقدم العطاء موافق على تعديل الكميات أو حجم عقودها بالزيادة أو النقص في حدود لا تتجاوز نسبة (١٥%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار.
- ١٩) يلتزم المورد بتوريد الأصناف المتعاقد عليها في الميعاد المحدد خاصة من جميع المصرفيات والرسوم ومطابق لأمر التوريد وللمواصفات المعتمدة.
- ٢٠) يلتزم المورد بأن يقدم فاتورة الأصناف من أصل وصورتين.
- ٢١) إذا تأخر المورد في توريد كل الكميات المطلوبة أو جزء منها في الميعاد المحدد توقع عليه غرامة قدرها (٣%) من قيمة العقد إذ لم تتجاوز مدة التأخير نسبة (١٠%) من المدة الكلية للعقد وبحد أقصى (٥%) وإذا تجاوزت مدة التأخير ذلك من قيمة الأصناف المذكورة وفي حالة عدم قيام المورد بالتوريد في الميعاد المحدد بالعقد أو خلال المهلة الإضافية فيكون للجهة أن تتخذ أحد الإجراءات التالية وفقاً لما تفتضيه مصلحة العمل.
- أ) شراء الأصناف التي لم يتم المورد بتوريدها من غيره على حسابه بنفس الشروط والمواصفات المععلن عنها والمتعاقد عليها بأحد الطرق المقررة بقانون تنظيم التي تبرمها الجهات العامة (قانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م)
- ب) إنهاء التعاقد فيما يختص بهذه الأصناف.
- وفي هاتين الحالتين يصبح التأمين النهائي من حق الجهة - كما يكون للجهة الحق في خصم ما تستحقه من مقابل التأخير وقيمة كل خسارة تلحق به من أي مبالغ مستحقة أو تستحق للمتعاقد لدي الجهة وفي حاله عدم كفايتها يلجأ الى خصمها من مستحقاته لدي أي جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق دون حاجة الى اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الجهة بالرجوع عليه بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطرق الإدارية.
- ٢٢) يجب على كل المشتركين في المناقصات أن يقوموا بتسجيل بياناتهم على موقع بوابة التعاقدات العامة وعنوانه www.etenders.gov.eg حيث سيتم مراجعة بيانات الشركة على الموقع الإلكتروني للبوابة والتأكد من صحتها لاعتمادها بما يمكنها من الاطلاع على نتائج البت الفني والمالي.
- ٢٣) تخضع العملية المطروحة لأحكام القانون رقم (١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م) الصادر بشأن تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة.

رئيس المكتب

المكتب
إ.ع.ع
م.ع.ع
ع.ع.ع

شروط خاصة


والمواصفات الفنية للمناقصة المحلية

بشأن توريد عدد (١٠٠٠ رزمة) ورق A4 ٨٠ جرام للديوان العام

- التسليم مخازن ديوان عام محافظة الشرقية .
- الارتباط بالأسعار لا تقل عن ٩٠ يوماً من تاريخ فتح المظاريف الفنية .
- مدة التوريد ١٥ يوماً من تاريخ استلام أمر التوريد.
- الدفع بعد الفحص والاستلام .
- ثمن كراسة الشروط (٢٩٩ جنيهاً) { فقط وقدره منتان تسعة وتسعون جنيهاً لا غير } ويضاف ضريبة قيمة مضافة ١٤% .

أولاً : مظلوف واحد الفني والمالي يحتوي علي :

- ١- التأمين الابتدائي بمبلغ (٢٠٠٠ جنيهاً) { فقط وقدره اربعة الاف جنيهاً لا غير } علي أن يتم السداد بأحد طرق الدفع الإلكتروني أو بخطاب ضمان بنكي غير مقترن بأي قيد أو شرط ساري المفعول لمدته أربعة (٤) شهور من تاريخ فتح المظاريف الفنية .
- ٢- العرض الفني متضمناً المواصفات الفنية والكميات للبنود المقدمة في عطاءكم بالمناقصة .
- ٣- صورة من البطاقة الضريبية موضح بها تقديم آخر إقرار ضريبي وشهادة التسجيل بـضريبة القيمة المضافة والسجل التجاري وصورة من عقد تأسيس الشركة والتسجيل في الفاتورة الإلكترونية والتسجيل على بوابة التعاقدات العامة وسابقة أعمال ان وجدت .
- ٤- تفويض من الشركة للمندوب الذي يمثلها لحضور لجنة فتح المظاريف الفنية والمالية
- ٥- اسم المسئول عن توقيع العقد .
- ٦- سابقة أعمال .
- ١- العرض المالي موضحاً به سعر وقيمة كل بند والقيمة الاجمالية للعطاء بالأرقام والحروف واعتمادها وختمها بخاتم الشركة .
- ٢- أن تكون الأسعار شاملة كافة الضرائب والرسوم.



الحسين
أحمد
محمد
عائش

العروض المالي

..... السيد /

..... العنوان /

يحتاج ديوان عام محافظة الشرقية الى شراء الاصناف الاتية :

م	اسم الصنف	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة	سعر اجمالي
١	ورق تصوير A4 ٨٠ جرام	بالعدد	١٠٠٠		
	الاجمالي				

صلى الله

الملك
أحمد
عمر
عائده

العرض الفني

..... السيد /
..... العنوان /

يحتاج ديوان عام محافظة الشرقية الى شراء الاصناف الاتية :

م	اسم الصنف	الوحدة	الكمية	النوع/ المنشأ
١	ورق تصوير A4 ٨٠ جرام	بالعدد	١٠٠٠	

رئيس اللجنة

المكتب
العام
محافظة
الشرقية